

Distr.

GENERAL

E/CN.15/1997/10/Add.2

8 April 1997

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

# المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة السادسة

فيينا ٢٨ نيسان/أبريل-٩ أيار/مايو ١٩٩٧

البند ٦ (و) من جدول الأعمال المؤقت\*

## التعاون الدولي في مجال مكافحة الجريمة عبر الوطنية

### دور القانون الجنائي في حماية البيئة

#### تقرير الأمين العام

#### اضافة

١ - عملا بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠/١٩٩٦ ، وررت ردود اضافية من جمهورية كوريا وجنوب افريقيا ومصر وهنغاريا حيث أصبح مجموع الدول التي أجبت ٢٧ دولة .

٢ - وقد أفادت الدول الأربع انها وقعت عددا من المعاهدات الثنائية والمتعددة الأطراف بخصوص حماية البيئة ، وسنت تشريعات وطنية ، تتضمن في بعض الحالات أحكاما جنائية ، لتنفيذ تلك المعاهدات . ووررت اشارة ، على وجه الخصوص ، إلى التشريعات الوطنية المتعلقة بتنفيذ اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون ، وببروكوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون واتفاقية بازل المتعلقة بمراقبة حركة النفايات الخطيرة عبر الحدود وبالخلص منها .

٣ - وأشارت مصر إلى أنها تدرك أهمية حماية البيئة ولذلك سنت تشريعات تستحدث جرائم بيئية وعقوبات في حق مرتكبيها . وسنت قوانين محددة تنص على حماية الموارد المائية والتربة والغلاف الجوي . وفي عام ١٩٩٤ ، سن قانون جديد يغطي جميع جوانب البيئة ويستحدث مبادئ وعقوبات قانونية

جديدة ، في مقدمتها مصادر الأدواء والمعدات والتعويض عما وقع من الأضرار ، وفرض غرامات ومسؤوليات قانونية على الأشخاص الاعتباريين . وعلاوة على ذلك ، ينص القانون على اقامة شبكات لرصد البيئة ووكالة لشؤون البيئة تابعة لمكتب رئيس الوزراء وصندوق لحماية البيئة فضلا عن انشاء محميات طبيعية . وبالاضافة الى ذلك ، يتضمن قانون العقوبات أحكاما تتعلق بحماية البيئة ، بما في ذلك الثروة الحيوانية والسمكية والبيئة الزراعية ونهر النيل .

٤ - وفي هنغاريا تم ، في عام ١٩٩٦ ، تعديل أحكام القانون الجنائي المتعلق بحماية البيئة كي يتضمن عقوبات ، ليس عن الأفعال التي تلحق أضرارا بالبيئة فحسب ، بل أيضا عن الأفعال التي تعرض البيئة للخطر . والعقوبة القصوى هي الحبس لمدة قد تصل الى ثمانى سنوات اذا أضر الفعل بالبيئة أو بأى موارد بيئية الى حد يستحيل معه اعادة البيئة الى حالتها الأصلية أو السابقة .

٥ - وأبلغت جمهورية كوريا انها سنت عددا من القوانين تتصل بحماية البيئة ، بما في ذلك القانون الأساسي للسياسات البيئية ، وقانون الحفاظ على البيئة الطبيعية وقانون تقييم الآثار البيئية . وسنت تشريعات اضافية لمعالجة مسائل محددة مثل تلوث البحر ومراقبة النفايات والحفاظ على الموارد والكيماويات السامة . وفي عام ١٩٩١ ، سنت جمهورية كوريا القانون المتعلق بالمعاقبة عن الجرائم البيئية والذي يفرض عقوبات على الهيئات التي تتضطلع بأنشطة تجارية تؤدي الى تلوث البيئة وتؤثر سلبا على الصحة العامة .

٦ - وأدرجت وزارة الشؤون البيئية والسياحة في جنوب افريقيا أحكاما جزائية ضمن التشريعات الخاصة بالبيئة وأدخلتها حيز النفاذ عن طريق نظام العدالة الجنائية . وينص قانون الحفاظ على البيئة ، بصفة خاصة ، على الغرامات والسجن لمدة قد تصل الى ١٠ سنوات وعلى المصادر وكذا على امكانية اصدار أوامر الى شخص معين لاتخاذ خطوات معينة أو للتوقف عن مزاولة انشطة معينة خلال فترة محددة . وعيّنت ، في السنوات الأخيرة ، لجان تحقيق رئاسية لإجراء تحريات واعداد تقارير بشأن المخالفات المزعومة لقوانين وغير ذلك من تدابير المراقبة التي تستند الى الاتفاقيات الدولية الرامية الى مكافحة انشطة من قبيل تهريب العاج وقرون الكركدن والاتجار غير المشروع بهما ، واستيراد وتصريف النفايات الخطيرة المحتوية على الزئبق واستيراد النفايات الخطيرة المحتوية على زرنيخ النحاس .